

منه بان دفع ثمنه من ارجل اليه ففاجعه اسم ومنها الوعالم
 قال صلى الله عليه وسلم من دعا لخير المسلمين بغير الفيب استجيب له
 وقال له الملك ذلك مثل ذلك الذي وبها الملك لا يؤمن **بلين له نصيب**
ابن ابي اي يسها قال ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا اذ دخله رجل يسال او
 يطلب حاجته قبل علينا بوجهه فقال استمعوا فلتخرجوا ولتقعوا
 على لسانه ففعلوا ما اشار **من يرفع منكم سيئه مخالفة للشريعة**
يكفر **بشيء** قاله ابن عباس حقه را محاربا قال الشاعر وذي صفة
 اعين بصاحب عقد كمنفت الفتن عنه وكنت علي اسالة ابي
 مسال في ايام الفتن مقيتا في مقتدره وقال مجاهد ساهما وقال
 قتادة حفظا وقيل معناه علي كل حيوان مقيتا اي يوصل القوت
 اليه وجا في الحديث كني بالمرء عما اذ يصيب من لغوت **واذا جهر**
بشيء خيرا حسن منها التي تهيء لها الحياة ولكن جهوا بالمشركين
 علي ان ذلك في السلام اي اذ اسم عليك مسل فاخبره باحسن ما
 يسلم فاذا اقلد السلام عليك فيزيد الراد ورحمة الله فاذا قال
 ورحمة الله يزيد الراد وبركاته **اوردها** اي بان ترد عليه غير
 ما يسلم روي ان رجلا قال لرسوله الله صلى الله عليه وسلم السلام
 عليك فقال وعليك السلام ورحمة الله وقاله اجز السلام عليك
 ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وقاله
 وقاله اجز السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال لعبدك اي السلام
 ورحمة الله وبركاته فقال الرجل فقصني اي الفضل علي سله
 فابن ما قاله الله اي من الفضل وتلا الله ية فقال انك لم تترك لي فضلا

وزدنا

فزدت عليك مثله لان ذلك هو النهاية لاستجابه اقتسام المطالب
 وبني السلامة من المصار وحصول المنافع وشاها وظم الاية ان لو
 رد عليه باقل مما يسلم عليه به انه لا يكتفي وظم كلام النبي الذي يكتفي
 وتحمل الاية علي انه الاجل والبدا السلام علي المسلم بسنة عين
 من المنكر وكفاية من الجماعة ورده فرض عين من المنكر وكفاية
 من الجماعة ويستتر في الرد العزو والوجوب مستفاد من الامر والنهي
 من الغاي اما كونه كفاية فلهذا في رد فرضي عن الجماعة اذ اذ
 ان يسلم احدهم ويحرم عن كجولس ان رد احدهم والرد فيهم هو
 المحتص بالثواب ويستقط الحرج عن الباقيين وان احبوا لكم كما انوا
 مودين للذين سواها كما وانما يجتمعين ام من تبيين كفاية اجبا رد
 ولا يستقط العرض بردي الصبي المميز فان قيل قد سقط به فرض
 الصلاة علي الجماعة اجيب بان التصرف من الصلاة الدعاء
 والصبي اقرب الي الاحياء والمعمود من السلام الامان والصبي
 ليس من اهلهم ولا يستقط اية بر منكم ليع السلام هو لو سلم على اجز
 ان كما في باج له المثل اليما كرمه ومن رحمة الله السلام علي ورجب
 علي بالرد والاكراه البند اورد او حرم علي البند اورد وهذا اذا
 كانت مشهورة فاذا كانت غير الواجبة نسوة لم يكنه ويجب الرد
 لا تستحق في الفتنة والاسين البند اوه علي قاضي حاجة ولا علي اكل
 ولا علي من في جام ولا علي مصل وموذن وضطرب ومبلى ومسترق
 القلب بالوعا ولا يجب اجواب علي ويحرم البند من الكافر وعبد
 عليه السلام بملكه فخطبوا باب طويل بينة السنة وقد اشر
 فرضي بشا المن ارج **الله كما** اي ازلوا الباع **علي كل شي حسبا** اي
 محاسبا فيما زي عليه وقال مجاهد حفيظا وقال ابو عبيدة كافيما يقال احبي